قال لهما فقولا له قولا لينا اي برفق لعله يتذكر اي يتعظ او يخشى اي يخاف
الله فيؤمن فاتاه موسى فوعده على ايمانه بشباب لا يهرم وملك
لا ينزع منه الا بالموت ويبقى لذة المطعم والمشرب والمنكح الى موته وبعد
دخل الجنة فاعجبه ذالك وكان لا يقطع امرا دون هامان وكان غائبا
فلما قدم اخبره بالذي دعاه اليه موسى وقال اردت ان اقبل منه
فقال له هامان كنت اري ان لك عقلا ورايا انت رب فتريد ان تكون
مربوبا وانت تعبد فتريد ان تعبد فقلبه عن ذلك صواب وقرأ رجل
عند يحيى ابن معاذ الرازي فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى فبكى
وقال الهي هذا رفقك بمن يقول انا الاله فكيف رفقك بمن
يقول انت الاله قوله هذه القاعدة وهي وجوب الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر وهو مستلزم لقضية فان كل معروف يجب
الامر به وكل منكر يجب النهي عنه قوله عليكم انفسكم اي احفظوا
انفسكم وقوموا بصلاحها قوله ما كلفتم به اي من فعل الواجبات
وترك المحرمات ومن جملة الواجبات الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر قوله تقصير غيركم اي مثل همهم المعصية واصرارهم عليها
فظاهر الآية دالة على وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
قال ابن مسعود ان من اكبر الذنوب عند الله ان يقال للعبد اتق
الله فيقول عليك نفسك وفي الحديث من قيل له اتق الله
فغضب وفي يوم القيمة فلم يبق ملك الا مر به وقيل له انت
الذي قيل لك اتق الله فغضبت يعني يوبخونه قوله ولا تنهر
تره اي لا تحمل نفس اثمة وزر اخرى اي اثم نفس غيرها قوله
المخرج الدخول انك اذا اقبلت لمن يغتاب اي بما اجتنبت الغيبة
والنميمة كان امرا بالمعروف واذا قبلت لا تنها وان نهيت
عن منكر قوله ما يعم القول كقولك فلان يتسمك قوله والفعل بالغمز
والقاف وهذا اعم مما قبله لانه يشمل الكناية والاشارة بالعين
فلانا فاذا في صفاته كذا وفي نسخة والفعل ويقوم مقام كلاما
بان يشير باشارة يفهم منها نقل كلام الغير فيجتنب
القول

القول والفعل قوله والسماع بان يسمع النمام حين ينم فيجتنبه بان لا
يسمعه قوله والاعتقاد بان يعتقد حقيقة ما نم به فيجتنبه فلا يعتقد
حقيقة لان النمام فاسق والفاسق لا يقبل خبره قوله والعمل فيجتنبه
بان لا يعمل بمقتضى ما نم به اليه بل يعمل كالعدم قال الغزالي كل من
حملت اليه نميمة وقيل له قال فلان في حقك كذا لزمه ستة امور
ان ينهاه عن ذالك وينصحه ويقبح له فعله وان يبغضه في الله
لان الله يبغضه والبغض في الله واجب وان لا يظن بالمنقول عنه
الغائب السوء لقوله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض
الظن اثم وان لا يحمله ما حكي له على التجسس والبحث عن تحقيق
ذالك وان لا يحكي نميمته عنه فيقول فلان حكى لي كذا فيصير به
نماما وقد بحث عن فاعل النميمة فلم يوجد قط الا ولد زنا قوله وهي
محرمة اي ومن الكبائر بلا خلاف قوله والاحاديث لكنها لا تكون نميمة
الا بالنصيحة قوله اخبرك شخص اي لتكون على حذر قوله الفتك بفتح الفاء
وسكون التاء الفوقية اي البطش بك من قتل وشبهه قوله ونحوه اي الفتك بسم
بغيرك او ماله او اهله قوله ليس بحرام اي لما فيه من دفع المفاسد
قوله وقد يكون بعضه واجبا كما اذا استغثت او ظننت ظنا غير قوي
قوله نمام صيغة نسب كتمار لا صيغة مبالغة فالنكرة ليس مرادا
[illegible] منه التام ولو واحدة والمراد لا يدخل مع السابقين الا ان غفر له
[illegible] يمكن حمله على المستحل لكن لا يناسب التعرض في مثل هذا المقام قوله
وغيبة ظاهر العبارة يؤيده ما قيل انه في الحضور بهتان وغيبة و
هي بكسر الغين ومما يعين على تركها شهود ان ضررها في النفس
بانهم مثلوا في حديث الاسراء يخمشون وجوههم وصدورهم باظفار
من نحاس وتوضع حسناتهم للمغتاب وتطرح عليهم سيئاته فالغيبة
انما هو فيهم على ان ما يغتابوا به فالاعتبر محقق وان الغيبة يحقق
في رضى تحقق العيب بها الترك التوبة منه مع عذر المغتاب فيه
حقيقة فالعاقل من اشتغل بعيوب نفسه فانه قال لا اعلم لي
عيبا فاشتغاله بعيوب الناس اعظم عيب ومجرب انه يفتح باب

Copyright © King Saud University